التجلية

في ذكر المواطن

التي تشرع فيها التسمية

كتبه

أبو عبد الرحمن

شمسان بن مرشد السعداني الريمي

التجلية
في ذكر المواطن
التي تشرع فيها التسمية

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٤٨ هـ ٢٠٢٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أن لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاس اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [سورة النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

إن للتسمية: (أعني قول: **بسم الله**)، منزلة عظيمة، ومكانة رفيعة في عمل الإنسان في يومه وليلته، وغير ذلك؛ لأنها تحمل الإستعانة بالله عز وجل.

فالباء في (بسم الله) باء الإستعانة، هذا قول أهل السنة والجماعة؛ ولهذا شُرِعت في مواطنَ كثيرة، فأحببت أن أُذَكِّرَ نفسي وغيري بهذه المواطن للعناية

بها، وأسميتُ هذا الجهد المُقل: (**التجلية في ذكر المواطن التي تشرع فيها التسمية**).

وأصل ذلك: عبارة عن محاضرة أُلقيت في مسجد ابن خميس، قرية طهليل مديرية حصوين محافظة المهرة، حرسها الله ليلة السبت الموافق (١٨) ربيع الأول لعام (١٤٤٦) من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والتسليم.

في لقاء أهل السنة لمديرتي: قشن، وحصوين، الذي يعقد كل جُمعة، ثم فرغت وعدّلت.

أسأل الله أن ينفع بها، وأن يتقبل مِنا أعمالَنا، ويجعلها خالصةً لوجهه الكريم، والحمد لله.

كتبه الفقير إلى عفو الله

أبو عبـد الرحـمـن

شمسـان بن مرشـد السعداني الريمي

تنبيـه:

قبل الشروع في المقصود، نذكر فائدةً حولَ تعريف الباء في (بسم الله)، فأقول وبالله التوفيق:

المشهور عند النحاة، ما ذكره ابن هشام في كتابه "**مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**" (١٣٩)، حيث قال: وَهِي الدَّاخِلَة على آلَة الْفِعْل نَحْو كتبت بالقلم ونجرت بالقدوم قيل وَمِنْه الْبَسْمَلَة لِأَن الْفِعْل لَا يَتَأَتَّى على الْوَجْه الْأَكْمَل إِلَّا بهَا. اهـ

وقال المرداوي في "**الجنى الداني في حروف المعاني**"" ص(٣٨) : وباء الاستعانة هي الداخلة على آلة الفعل، نحو: كتبتُ بالقلم، وضربتُ بالسيف، ومنه في أشهر الوجهين (**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم**)، وغيرهما من النحاة. اهـ

ولكن هذا التعريف منتقدٌ، فقولهم: (الداخلة على آلة الفعل) يلزم منه: أن (لفظ الجلالة) آلة من الآلات، وهذا لا يجوز إطلاقه في جناب الرب جل وعلا، وقد نبه على هذا شيخنا أبو بلال الحضرمي -حفظه الله ورعاه- في تعليقه على "**قطر الندى**" لابن هشام.

ولهذا احترز خالد الأزهري في "شرح التصريح" (١/ ٦٤٦) من هذا فقال: وهي الداخلة على **آلة الفعل** حقيقة، نحو: (كتبت بالقلم)، و(نجرت بالقدوم).

أو مجازًا نحو: (**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**)؛ لأن الفعل لا يتأتى على هذا الوجه الأكمل إلا بها. اهـ

والتعريف السليم ما ذكره صاحب "**جامع الدروس العربية**" ص(١٦٩) بقوله: وهي الداخلةُ على المستعانِ به – أي: الواسطة التي بها حصلَ الفعلُ –

نحو (كتبتُ بالقلم، وبَرَيتُ القلمَ بالسكينِ)، ونحو (بدأتُ عملي باسمِ الله، فنجحتُ بتوفيقه). اهـ

وإلى الشروع في المقصود، فأقول، والله المستعان:

تشرع التسمية في مواطن كثيرة منها:

الأول: عند الركـوب:

قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِاسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [هود:٤١].

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره: أَيْ: (بِسْمِ اللهِ) يَكُونُ جَرْيُها عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ، (وَبِسْمِ اللهِ) يَكُونُ مُنْتَهَى سَيْرِهَا، وَهُوَ رُسُوها... وَلِهَذَا تُسْتَحَبُّ التَّسْمِيَةُ فِي ابْتِدَاءِ الْأُمُورِ: عِنْدَ الرُّكُوبِ عَلَى السَّفِينَةِ وَعَلَى الدَّابَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي خَلَقَ الأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ وَالأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ * لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾ [الزخرف:١٢-١٣]، وَجَاءَتِ السُّنَّةُ بِالْحَثِّ عَلَى ذَلِكَ، وَالنَّدْبِ إِلَيْهِ. اهـ

وجاء في حديث جابر الطويل في "صحيح مسلم" في قصة بعيره الذي أعياه قال: فَنَخَسَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِي: «**ارْكَبْ بِاسْمِ اللهِ**»(١).

---

(١) رواه مسلم رقم (٥١٧).

وجاء في سنن أبي داود (٢٦٠٢): عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: «**بِسْمِ اللهِ**»، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ**»، ثُمَّ قَالَ: ﴿ **سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ** ﴾ [الزخرف:١٣]..، الحديث، وقال في آخره: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ كَمَا فَعَلْتُ»، **والتسمية في هذا الموضع مستحبة**.

الثاني: عند الذبح:

لقوله تعالى: ﴿ **فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِين** ﴾ [الأنعام:١١٨]، وقوله: ﴿ **وَمَا لَكُمْ أَلاَّ تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ** ﴾ [الأنعام:١١٩]، وقوله: ﴿ **وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ** ﴾ [الأنعام:١٢١].

وجاء في "الصحيحين" عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا**»[(١)]

وفي رواية لمسلم: وَيَقُولُ: «**بِاسْمِ اللهِ وَاللهُ أَكْبَرُ**»[(٢)].

وفي مسلم[(٣)] من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ثُمَّ قَالَ: «بِاسْمِ اللهِ، اللهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ.

---

(١) رواه البخاري: (٥٥٥٨)، (٥٥٦٥)، ومسلم: (١٩٦٦).

(٢) رواه مسلم: (١٩٦٦).

(٣) برقم: (١٩٦٧).

وعن جُنْدَب الْبَجَلِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ أَضْحى، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللهِ»، متفق عليه(١).

الثالث: عند الاصطياد:

لقوله: ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [المائدة:٤].

وعن عديِّ بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ»، متفق عليه(٢).

وعن أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ»، رواه البخاري(٣).

والتسمية في هذين الموضعين شرط من شروط حل الذبيحة والصيد.

---

(١) رواه البخاري رقم (٩٨٥) ومسلم (١٩٦٠).

(٢) رواه البخاري (١٧٥)، ومسلم: (١٩٢٩).

(٣) رواه البخاري (٥٤٧٨، ٥٤٨٨، ٥٤٩٦).

الرابع: عند الأكل:

لحديث عمر بن أبي سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (كُنْتُ غُلاَمًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا غُلاَمُ، سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**»، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ)، متفق عليه(١).

قال الحافظ في "الفتح" (٥٣٧٦): قَوْلُهُ (فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْجِيمِ، أَيْ: فِي تَرْبِيَتِهِ وَتَحْتَ نَظَرِهِ، وَأَنَّهُ يُرَبِّيهِ فِي حِضْنِهِ تَرْبِيَةَ الْوَلَدِ.

وقَوْلُهُ (فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ) بِكَسْرِ الطَّاءِ، أَيْ: صِفَةُ أَكْلِي، أَيْ: لَزِمْتُ ذَلِكَ وَصَارَ عَادَةً لِي.

وفي "صحيح مسلم": عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيَضَعَ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا» وفي رواية: «ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللهِ وَأَكَلَ»(٢).

---

(١) رواه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم: (٢٠٢٢).

(٢) رواه مسلم: (٢٠١٧).

وعند مسلم: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ، وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ**»(١).

وأما عن صفة التسمية:

فالمشروع والذي دلت عليه الأدلة الاقتصار على قول: (بسم الله).

فقد أخرج الطبراني في "معجمه الكبير" (٨٣٠٤) بسند صحيح على شرط الشيخين: عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنْتُ غُلَامًا فِي حِجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا غُلَامُ، إِذَا أَكَلْتَ فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ**»، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ)(٢).

وفي سنن الترمذي رقم (١٨٥٨) وغيره عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللهِ، فَإِنْ نَسِيَ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللهِ فِي أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ**»، وهو حديث **صحيح لغيره**.

وقال فيه الحافظ في "الفتح": (٥٣٧٦): أَصْرَحُ مَا وَرَدَ فِي صِفَةِ التَّسْمِيَةِ.

وروى ابن حبان في "صحيحه" رقم(٥٢١٣) وابن السني في "عمل اليوم والليلة"(٤٥٩) والطبراني في "الكبير" رقم(١٠٣٥٤) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**من نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اللهَ فِي أَوَّلِ طَعَامِهِ، فَلْيَقُلْ حِينَ يَذْكُرُ:**

---

(١) رواه مسلم: (٢٠١٨).

(٢) وانظر السلسلة الصحيحة (٣٤٤).

(بِسْمِ اللهِ) فِي أَوَّلِهِ وآخره، فإنه يستقبل طعامًا جَدِيدًا، وَيَمْنَعُ الْخَبِيثَ مَا كَانَ يُصِيبُ مِنْهُ»[1].

وأما ما قاله النووي في كتابه "الأذكار" ص(٢٣١):

من أهمّ ما ينبغي أن يعرف: صفة التسمية، وقدر المجزئ منها: فاعلم أن الأفضل أن يقول: (بسم الله الرحمن الرحيم)، فإن قالَ: (بِسْمِ الله)، كفاه وحصلت السنة. اهـ

فقد قال الحافظ ابن حجر في "الفتح": فَلَمْ أَرَ لِمَا ادَّعَاهُ مِنَ الْأَفْضَلِيَّةِ دَلِيلًا خَاصًّا. اهـ

وقال العلامة الألباني في "الصحيحة" رقم (٣٤٤): وأقول: لا أفضل من سنته ﷺ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، فإذا لم يثبت في التسمية على الطعام إلا (بسم الله)، فلا يجوز الزيادة عليها فضلا عن أن تكون الزيادة أفضل منها؛ لأن القول بذلك خلاف ما أشرنا إليه من الحديث: (وخير الهدي هدي محمد ﷺ).اهـ

وقد ذهب إلى جواز الزيادة على (بسم الله) العلامة العثيمين رحمه الله في "شرح رياض الصالحين" والصحيح عدم مشروعية الزيادة لما تقدم، والله أعلم.

---

[1] وسنده صحيح وهو في الصحيحة (١٩٨).

والتسمية في هذا الموضع **واجبة** على الصحيح من قولي العلماء؛ لأن الآكل إذا لم يسم أكل معه أعدى أعداءه وهو الشيطان كما قال العلامة العثيمين في "شرح رياض الصالحين".

الخامس: عند دخول البيت:

لحديث جابر عند مسلم، وقد تقدم.

السادس: عند الجماع:

لحديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا**»، متفق عليه[١].

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في "الفتح"[٢] أقوالاً كثيره في معنى: (لم يضره الشيطان أبداً) والصواب أن يقال: هذا الذكر سبب لسلامة المولود من مضرة الشيطان، لكن قد توجد موانع تمنع من تأثيره، فالحديث على عمومه.

والقاعدة في ذلك:

أن الشارع جعل لكل شيءٍ أسبابًا وموانع، فإذا وجدت الأسباب وانتفت الموانع وجد المسبب الذي ترتب على ذلك الفعل وإن لم توجد الأسباب أو

---

(١) رواه البخاري (٦٣٨٨)، ومسلم: (١٤٣٤).

(٢) (٩/ ٢٨٥-٢٨٦).

وجدت ووجد المانع منع من وقوع ذلك المسبب، ومن حفظ هذه القاعدة **سلم من التناقض والاضطراب في أمور كثيرة.**

وهذا الذي رجحه السعدي في "شرح العمدة" ص(٥١٢) وتلميذه العلامة العثيمين في "الشرح الممتع" (١٢/ ٤١٥).

السابع: عند الخروج من البيت:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «**بِسْمِ اللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ، أَوْ نَضِلَّ، أَوْ نَظْلِمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا**»، رواه أبو داود والترمذي والنسائي[١].

وهو حديث صحيح وهو من طريق الشعبي عن أم سلمة وقد نفى سماعه منها ابن المديني كما في "تهذيب التهذيب" وعليه ذكره شيخنا مقبل الوادعي رحمه الله في "أحاديث معلة" ولكن قد أثبت سماع الشعبي من أم سلمة أبو داود كما في "سؤالات الآجري"، والمثبت مقدم على النافي، وقد تراجع شيخنا عن إعلال الحديث في بعض دروسه.

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ قَالَ** - يَعْنِي - **إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ: بِسْمِ اللهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، يُقَالُ لَهُ: كُفِيتَ، وَوُقِيتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ**»[٢]: رواه أبو داود الترمذي، زاد أبو داود:

---

(١) رواه أبو داود رقم (٥٠٩٤) والترمذي(٣٤٢٧) واللفظ له.

(٢) رواه أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٦).

«فَيَقُولُ لَهُ شَيْطَانٌ آخَرُ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ؟»، والحديث حسن لغيره.

الثامن: في المساء والصباح:

عن أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَعْنِي ابْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ، فِي الْأَرْضِ، وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ، حَتَّى يُصْبِحَ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثُ مَرَّاتٍ، لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ حَتَّى يُمْسِيَ»، وَقَالَ: فَأَصَابَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ، الْفَالِجُ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ الْحَدِيثَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: «مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَوَ اللهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ وَلَا كَذَبَ عُثْمَانُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا»[1]، رواه أبو داود والترمذي وغيرهما.

قوله الفالج: قال ابن الأثير في النهاية: داء معروف يرخي بعض البدن. اهـ

---

[1] رواه أبو داود (٥٠٨٨)، والترمذي (٣٣٨٨).

التاسع: عند النوم:

عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «**بِسْمِ اللهِ وَضَعْتُ جَنْبِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي، وَفُكَّ رِهَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى**».

رواه أبوداود رقم (٥٠٥٤) والحاكم رقم (١٩٨٢) (٢٠١٢) بدون ذكر التسمية وعنده من الزيادة: وثقل ميزاني. وفي إحدى الموضعين: (وَاجْعَلْنِي فِي الْمَلَإِ الْأَعْلَى).

والحديث سنده صحيح وقد صحح سنده الحاكم وشيخنا يحيى الحجوري حفظه الله في "صحيح المفاريد"، وحسن سنده في كتابه "الأذكار".

ومعنى: (أخسأ شيطاني): قال صاحب "عون المعبود" (١): أَيْ: أَبْعِدْ وَاطْرُدْ (شَيْطَانِي) قَالَ الطِّيبِيُّ إِضَافَةٌ إِلَى نَفْسِهِ لِأَنَّهُ أَرَادَ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ أَوْ مَنْ قَصَدَ إِغْوَاءَهُ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ. اهـ

وقوله: (وَفُكَّ رِهَانِي) أَيْ خَلِّصْ رَقَبَتِي عَنْ كُلِّ حَقٍّ عَلَيَّ ... وَالْمُرَادُ هُنَا نَفْسُ الْإِنْسَانِ لِأَنَّهَا مَرْهُونَةٌ بِعَمَلِهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ** ﴾ [الطور:٢١]، وقوله تعالى: ﴿ **كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ** ﴾ [المدثر:٣٨].

(فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى) النَّدِيِّ بِالْفَتْحِ ثُمَّ الْكَسْرِ ثُمَّ التَّشْدِيدِ هُوَ النَّادِيُّ وَهُوَ الْمَجْلِسُ الْمُجْتَمِعُ وَالْمَعْنَى اجْعَلْنِي مِنَ الْمُجْتَمِعِينَ فِي الْمَلَإِ الْأَعْلَى مِنَ الْمَلَائِكَةِ. اهـ

---

(١) عون المعبود شرح سنن أبي داود شرح الحديث برقم (٥٠٥٤).

وفي "صحيح البخاري" [١] من حديث حذيفة وأبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «**اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا**» فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**».

وفي "الصحيحين" من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ**»[٢].

العاشر: عند دخل الخلاء:

قال عليه الصلاة والسلام: «**سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الخَلاَءَ، أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللهِ**»[٣].

روى من حديث على وأنس وأبى سعيد الخدري وابن مسعود ومعاوية بن حيدة، وهي مخرجة في "إرواء الغليل" رقم (٥٠) قال في آخر تخريجه: وجملة القول أن الحديث صحيح لطرقه المذكورة، والضعف المذكور في أفرادها ينجبر إن شاء الله تعالى بضم بعضها إلى بعض كما هو مقرر في علم المصطلح.

---

[١] برقم (٦٣١٢، ٦٣٢٥).

[٢] رواه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم: (٢٧١٤).

[٣] رواه الترمذي (٦٠٦)، وابن ماجه (٢٩٧)، عن علي رضي الله عنه، وصححه الألباني.

وأما زيادة: (بسم الله) في حديث أنس المتفق عليه فهي زيادة شاذة أو منكرة فقد أخرج الحديث بالزيادة ابن أبي شيبة في "المصنف" (٥) والطبراني في "الدعاء" (٣٥٧و٣٥٨) كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «**بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ**».

وفي سنده أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي ضعيف.

ومع هذا قال الحافظ في "الفتح" (١٤٢): وَقَدْ رَوَى الْعُمَرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ بِلَفْظِ الْأَمْرِ قَالَ: «**إِذَا دَخَلْتُمُ الْخَلَاءَ فَقُولُوا بِسْمِ اللهِ أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ**»، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَفِيهِ زِيَادَةُ التَّسْمِيَةِ وَلَمْ أَرَهَا فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ. اهـ

الحادي عشر: إذا عثر المرء أو عثرت دابته:

عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بن أسامة بن عمير عَنْ رَجُلٍ من أصحاب النبي ﷺ قَالَ كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَثَرَتْ دَابَّةٌ، فَقُلْتُ: تَعِسَ الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: «**لَا تَقُلْ تَعِسَ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللهِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ**».

رواه أبو داود رقم (٢٩٨٢) وهو حديث صحيح وهو في "الصحيح المسند" رقم (١٥٠٣).

وجاء من حديث أسامة بن عمير عند الحاكم رقم (٧٧٩٣) وهو حديث معل وهو في "أحاديث معلة" رقم (٩).

الثاني عشر: عند الرقيـة:

فعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ**»، رواه مسلم(١).

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ جِبْرِيلَ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: «**بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ، اللهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ**»، رواه مسلم رقم (٢١٨٦).

وعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَقَاهُ جِبْرِيلُ، قَالَ: «**بِاسْمِ اللهِ يُبْرِيكَ، وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ، وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ**»، رواه مسلم (٢١٨٥).

وعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ، قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَّابَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعَهَا «**بِاسْمِ اللهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةِ بَعْضِنَا، لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا**»، متفق عليه(٢).

وروى الترمذي في سننه رقم (٣٥٨٨) وغيره من طريق مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، قَالَ: قَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ: إِذَا اشْتَكَيْتَ فَضَعْ يَدَكَ حَيْثُ

---

(١) رواه مسلم رقم: (٢٢٠٢).

(٢) رواه البخاري رقم (٥٧٤٥) ومسلم رقم(٢١٩٤) واللفظ لمسلم.

تَشْتَكِي، ثُمَّ قُلْ: «بِسْمِ اللهِ، أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ مِنْ وَجَعِي هَذَا، ثُمَّ ارْفَعْ يَدَكَ ثُمَّ أَعِدْ ذَلِكَ وِتْرًا»، فَإِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَهُ بِذَلِكَ. وسند حسن.

الثالث عشر : عند وضع الميت في قبره:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ فِي الْقَبْرِ قَالَ: «بِسْمِ اللهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، رواه أبو داود والترمذي(١)، وفي رواية عند الترمذي: «بِسْمِ اللهِ وَبِاللهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ»(٢)، وفي رواية عند أحمد: «إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقُبُورِ»(٣).

وقد روي موقوفا عند الحاكم رقم (١٣٥٤) ودافع عنه الحاكم فقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ثَبْتٌ مَأْمُونٌ إِذَا أَسْنَدَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ لَا يُعَلَّلُ بِأَحَدٍ إِذَا أَوْقَفَهُ شُعْبَةُ . اهـ ودافع عنه العلامة الألباني في «أحكام الجنائز» ص(١٥٣).

وله شاهد من حديث البياضي بسند حسن كما قال العلامة الألباني في المصدر السابق.

---

(١) رواه أبو داود رقم (٣٢١٣)، والترمذي (١٠٤٦).

(٢) رواه الترمذي (١٠٤٦).

(٣) رواه أحمد برقم (٥٢٣٣).

أخرجه الحاكم في "المستدرك" رقم (١٣٥٥): عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا وُضِعَ الْمَيِّتُ فِي قَبْرِهِ فَلْيَقُلِ الَّذِينَ يَضَعُونَهُ حِينَ يُوضَعُ فِي اللَّحْدِ: بِاسْمِ اللهِ وَبِاللهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»، قال الحاكم: حَدِيثُ الْبَيَاضِيِّ وَهُوَ مَشْهُورٌ فِي الصَّحَابَةِ شَاهِدٌ لِحَدِيثِ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ مُسْنَدًا.

الرابع عشر: عند إغلاق الباب وإطفاء المصباح وإيكاء السقاء وتخمير الإناء:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ، أَوْ قَالَ: جُنْحُ اللَّيْلِ، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ العِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا» .اهـ

رواه البخاري رقم (٣٢٨٠) ومسلم رقم (٢٠١٢).

ومعنى : استجنح: أي أظلم.

الخامس عشر: عند الغـزو:

عن بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ..». الحديث، رواه مسلم(١).

---

(١) رواه مسلم (١٧٣١).

السادس عشر: عند الرمي:

في حديث صهيب بن سنان عند مسلم (٣٠٠٥) في قصة الغلام والساحر قال الغلام للملك: «**إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي..** »، الحديث.

السابع عشر: عند الوضوء:

جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: (**لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه**).

هذا الحديث جاء عن جماعة من الصحابة ذكرهم الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير(١/ ٢٥٠-٢٥٧) وما من حديث إلا وفيه مقال وأختلف أهل العلم في هذه الأحاديث فذهب جماعة من المحدثين كالبخاري وأحمد والبزار وأبو زرعة وأبو حاتم والعقيلي وغيرهم إلى ضعفها وذهب جماعة آخرون إلى تقويتها فقال أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَبَتَ لَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَهُ.

وقال ابن حجر: وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَجْمُوعَ الْأَحَادِيثِ يَحْدُثُ مِنْهَا قُوَّةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهُ أَصْلًا. اهـ.

وصحح الحديث أو حسنه بمجموع طرقه وشواهده ابن الصلاح، والعراقي، وابن القيم، وابن كثير، والسيوطي، والمنذري والصنعاني، والشوكاني، والألباني وابن باز من المعاصرين. انظر: "تفسير ابن كثير" (١/ ٣٨) وزاد المعاد (١/ ١٨٨) والترغيب والترهيب للمنذري (١/ ١٢٨) ،و "سبل السلام" (١/

٧٠ -٧١)، و"نيل الأوطار" (١/ ١٥٩ -١٦١)، و"إرواء الغليل" (٨١)، و"صحيح سنن أبي داود" (٩٠، ٩١). وفتاوى ابن باز (٢٥/ ١٣٦).

فائدة: قال الحافظ في «التلخيص» [١]: وَاسْتَدَلَّ النَّسَائِيُّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي اسْتِحْبَابِ التَّسْمِيَةِ بِحَدِيثِ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ وَقَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ طَلَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَضُوءًا فَلَمْ يَجِدُوا فَقَالَ: «**هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَاءٌ؟**»، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَقَالَ: «**توضؤوا بِسْمِ اللهِ**»، وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ بِدُونِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ وَلَا دَلَالَةَ فِيهَا صَرِيحَةٌ لِمَقْصُودِهِمْ. اهـ

قلت: أخرجه النسائي(٨٧) كتاب الطهارة: باب التسمية عند الوضوء، وابن خزيمة رقم (١٤٤) والدار قطني حديث رقم (٢٢١) والبيهقي (١٩١) كتاب الطهارة باب التسمية على الوضوء وابن السني في «عمل اليوم والليلة» رقم (٢٧) **بَابُ كَيْفَ التَّسْمِيَةُ عَلَى الْوُضُوءِ**.

وأصل الحديث: أخرجه البخاري كتاب الوضوء: باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة حديث ("١٦٩")" ومسلم كتاب الفضائل: باب معجزات النبي ﷺ حديث (٢٢٧٩).

وأما العمل بهذه الأحاديث: فاختلف أهل العلم في حكم التسمية عند الوضوء؟

فذهب جمهور أهل العلم إلى الاستحباب، وقالوا: النفي في الحديث للكمال لا للصحة، واستدل بعضهم على عدم الوجوب بحديث رفاعة بن رافع

---

[١] (١/ ١٢٨).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أبي داود رقم (٨٥٨) وغيره: «**إِنَّهَا لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ...** » الحديث، ورجح مذهب الجمهور الصنعاني والعثيمين والوادعي رحم الله الجميع.

وذهب اسحاق وأحمد في رواية وأهل الظاهر إلى الوجوب وهو ظاهر اختيار شيخ الإسلام كما في "شرح عمدة الفقه" (١/ ١٦٧) لكن قال أحمد واسحاق إن تركها سهوا لم تبطل طهارته وهو اختيار العلامة ابن باز.

وعن أحمد في رواية وقال بذلك جماعة من أصحابه: لا تسقط حتى بالسهو بل عليه الإعادة وهو اختيار الألباني رحمه الله.

وعلى كل: لا ينبغي ترك التسمية في هذا الموضع خروجًا من خلاف أهل العلم، والله أعلم.

وأما التسمية عند دخول المسجد، فلا يثبت ما جاء في ذلك فقد جاء من حديث فاطمة بنت رسول الله ﷺ و رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند ابن ماجة رقم (٧٧١) ومن حديث أنس عند ابن السني في "عمل اليوم والليلة" رقم (٨٨) وهما حديثان ضعيفان، وقد ضعف العلامة الألباني حديث فاطمة في تحقيق "المشكاة" رقم (٧٣١) بعد أن كان يحسنه، والله أعلم.

تمت، والحمد لله رب العالمين

الفهرس

المقدمة ٣
تنبيه: ٥
الأول:عند الركوب: ٦
الثاني: عند الذبح: ٧
الثالث: عند الاصطياد: ٨
الرابع: عند الأكل: ٩
الخامس: عند دخول البيت: ١٢
السادس: عند الجماع: ١٢
السابع: عند الخروج من البيت: ١٣
الثامن: في المساء والصباح: ١٤
التاسع: عند النوم: ١٥
العاشر: عند دخل الخلاء: ١٦
الحادي عشر: إذا عثر المرء أو عثرت دابته: ١٧
الثاني عشر: عند الرقية: ١٨
الثالث عشر : عند وضع الميت في قبره: ١٩
الرابع عشر: عند إغلاق الباب وإطفاء المصباح وإيكاء السقاء وتخمير الإناء: ٢٠
الخامس عشر: عند الغزو: ٢٠
السادس عشر: عند الرمي: ٢١
السابع عشر: عند الوضوء: ٢١
الفهرس ٢٥